

بحار الأنوار

[333] 14 - المحاسن: عن يحيى بن محمد وعمرو بن عثمان، عن محمد بن عذاfer قال: دخلت مع أبي على أبي عبد الله عليه السلام فسأله أبي عن تسبيح فاطمة عليها السلام فقال: إنه أكبر حتى أحصاها أربعة وثلاثين، ثم قال: الحمد حتى بلغ سبعا وستين، ثم قال: سبحان الله حتى بلغ مائة يحصيها بيده جملة واحدة (1). بيان: قوله (جملة واحدة) كأن المعنى أنه عليه السلام بعد إحصاء عدد كل واحد من الثلاثة لم يستأنف العدد للآخر، بل أضاف إلى السابق حتى وصل إلى المائة، و يحتمل تعلقه بقال أي قالها جملة واحدة من غير فصل. 15 - السرائر: نقلا من كتاب المشيخة للحسن بن محبوب عن ابن سنان، عن جابر الجعفي قال: من سبح تسبيح فاطمة الزهراء صلوات الله عليها منكم قبل أن يثني رجله من المكتوبة غفر له (2). 16 - مكارم الاخلاق: من مسموعات السيد أبي البركات المشهدي: روى إبراهيم بن محمد الثقفي أن فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وآله كانت سبحتها من خيط صوف مفتل معقود عليه عدد التكبيرات فكانت عليها السلام تديرها بيدها تكبر وتسبح إلى أن قتل حمزة بن عبد المطلب رضي الله عنه سيد الشهداء، فاستعملت تربته وعملت التسابيح فاستعملها الناس، فلما قتل الحسين صلوات الله عليه عدل بالامر إليه فاستعملوا تربته لما فيها من الفضل والمزية (3). وفي كتاب الحسن بن محبوب أن أبا عبد الله عليه السلام سئل عن استعمال التبرتين من طين قبر حمزة والحسين والتفاضل بينهما، فقال عليه السلام: السبحة التي من قبر الحسين عليه السلام تسبح بيد الرجل من غير أن يسبح (4). وروي أن الحور العين إذا أبصرن بواحد من الاملاك يهبط إلى الارض لامر ما يستهدين منه السبح والتراب من طين قبر الحسين عليه السلام (5).

(1) المحاسن ص 36. (2) السرائر ص 473. (3) -

(5) مكارم الاخلاق ص 326. [*]